



الرقابة على الصحافة المصرية: أيادٍ خفية... لكنها فظة حقاً

كارم يحيى

عقب حرب يونيو ١٩٦٧، عندما كانت الرقابة الرسمية مفروضة على الصحف، احتجت نقابة الصحفيين إلى «الاتحاد الاشتراكي»، الذي كانت المؤسسات الصحفية تتبعه آنذاك، بأن رؤساء التحرير في هذه المؤسسات يتحلون بالمسؤولية السياسية، وبأن للاتحاد الاشتراكي سلطة محاسبتهم وتغييرهم، وفي كل ذلك ما يُغني عن هذه الرقابة!^(١)

وتحتفظ ذاكرة الأجيال المخضمة من الصحفيين المصريين بنوادر عديدة عن الرقيب الرسمي - ضابط الجيش أو الموظف الحكومي - المقيم في مكتبه داخل الدار الصحفية، أو الذي يذهب أحد المحررين إلى مقره بالإدارة الحكومية حاملاً «بروفات» العدد. والأعمال الروائية التي كتبها صحفيون أدياء كفتحي غانم تنقل إلى قرائها أنماطاً من الصراع مع «السيد الرقيب» - اصطداماً به أو استفادةً من «ضيق أفقه البيروقراطي» - وهو صراع أسفر مرات ومراتٍ عن مفارقات أدت أحياناً إلى حظر المباح ونشر المحظور.

ومنذ قرار إلغاء الرقابة الحكومية الرسمية على النشر في الصحف المصرية في فبراير ١٩٧٤ اختفى «السادة الرقباء»، تاركين خلفهم حنيناً مبهمًا ومؤثماً إلى لذة العراك والمناورة مع «شخص غريبٍ وضدٍ» لكنه من لحم ودم، يحمل لقب «السيد الرقيب»، وإلى نشوة الانتصار على «الأفق البيروقراطي المحدود». وسرعان ما أدرك «الليبراليون» أنفسهم حدود اللعبة: فالعائدون إلى الكتابة والصحافة مع رياح الانفتاح الاقتصادي والتعددية الحزبية وإلغاء الرقابة على الصحف في منتصف السبعينيات سرعان ما اصطدموا بأيادٍ خفية فظة لا تقل ثقلاً وخطراً عن الرقيب الرسمي. وفي التو لاحظ أحد «الصحافيين الليبراليين العائدين»، محملاً بمرارة لا تُدأوى ضد الرئيس جمال عبد الناصر وزمنه، أن: «الحرية أدخلت إلى قفص حديدي جديد، وذلك باختيار شخصيات صحفية لها مواصفات معينة لرئاسة المؤسسات الصحفية بحيث تكون لها القدرة على فرض حظر النشر على كل ما يتصل بالانحراف، ثم امتد الحظر إلى أي نقد سياسي أو غير سياسي». ولم تمش سنة أشهر على إعلان إلغاء الرقابة على الصحف حتى كان الرئيس السادات يجتمع مع القيادات الصحفية في أغسطس ١٩٧٤ ليحذر من «التجاوزات» ومن نمو «مراكز القوى» في الصحافة، وليوجه الأنظار إلى «النعمة

١ - من نص رسالة وجهها نقيب الصحفيين الأسبق الأستاذ أحمد بهاء الدين إلى مساعد الأمين العام للاتحاد الاشتراكي في ٢٧ سبتمبر ١٩٦٧. وقد وردت في كتابه محاوراتي مع السادات (القاهرة: دار الهلال، الطبعة الثانية، بدون تاريخ)، ص ١٧.

الصحيحة» التي يجب على الكافة الالتزام بها^(١). وهكذا توارى السادة الرقباء «الغرباء» عن أنظار الصحفيين منذ ٢٨ عاماً. إلا أن الصحافة المصرية ظلت تعاني إحساساً بالاختناق.

مكتبُ الصحافة

كانت آخرُ الفترات التي عرفتُ فيها مصرُ فرضَ الرقابة الرسمية بشكلها الفجّ البدائي هي الفترة الممتدة ما بين يونيو ١٩٦٧ وفبراير ١٩٧٤. ومع ذلك فإن تلك الرقابة استمرت على استحياء إلى حينه في مكتب الصحافة التابع لوزارة الإعلام، وله فرعان: أحدهما خاصٌ بالمطبوعات الأجنبية، أي الواردة من خارج مصر حتى لو كانت صحفاً ومجلاتٍ باللغة العربية موجّهةً أساساً إلى القراء المصريين ويملكها ويحررها مصريون اضطروا إلى إصدارها بترخيص من الخارج تجاوزاً لقيود إصدار الصحف ومكّينها داخل البلاد. وفي كل الأحوال، يملك الرقباء الرسميون منع وصول المطبوعة الصادرة بترخيص في الخارج، سواء أكانت أجنبية أم محلية، وإن كان في وسع الرقباء ومسؤولي الصحف ذات الطبيعة المحلية - بما في ذلك الصادرة بلغات أجنبية - التفاهم قبل الطبع على حذف الموضوعات التي قد تثير حساسية الرقابة، ومن ثم تجنب المطبوعة خسائر محققة تنجم عن المصادرة. أما الفرع الآخر لمكتب الصحافة فيتولّى متابعة ما يُنشر في الصحف المحلية المختلفة، وله أن يتصل برؤساء التحرير ليمارس ما يعتبره القائمون على المكتب نوعاً من «إسداء النصح وتقديم العون»^(٢).

وقد لا تعلم غالبية الصحفيين والكتاب في الصحف المصرية شيئاً عن نفوذ هذا المكتب، إن كانوا يعلمون بوجوده أصلاً. ولا يلمس البعض من جانب الرقابة الرسمية سوى ما يتصل بالتعليمات الواردة كتابةً بحظر نشر أحداثٍ تتعلق بما تراه السلطات ماساً «بالسلامة العامة أو أغراض الأمن القومي» - وهي رقابة يجيزها الدستور المصري (بحسب نص المادة ٤٨) بمقتضى حالة الطوارئ المعلنة في مصر منذ ٢٢ عاماً^(٣). وقد يتسع نطاق هذه الرقابة في الممارسة، وفق تفاهم ما بين رؤساء التحرير والرقابة. وتصدر التعليمات الرقابية من

١ - المقصود بـ «الصحفي الليبرالي العائد» هنا هو الأستاذ جلال الدين الحماصي. وقد استأنف كتابة عموده «دخان في الهواء» بصحيفة الأخبار التي رأس تحريرها عام ١٩٧٤ بعد توقف اضطرابي دام ١٤ عاماً. والاقْتباس الوارد في النص بشأن استبدال الرقباء الرسميين بالرقابة الذاتية للقيادات الصحفية ذات المواصفات الخاصة يعود إلى كتابه **القربة المقطوعة** (القاهرة: دار الشروق، الطبعة الأولى، ١٩٨٢)، ص ٩. ويشير الكتاب ذاته (ص ٥٢ - ٦٠) إلى تفاصيل ودلالات اجتماع الرئيس السادات برؤساء المؤسسات الصحفية بعد نحو ستة أشهر من إعلان إلغاء الرقابة. واللافت أن عام إعلان رفع الرقابة الرسمية (١٩٧٤)، الذي أعيد فيه كذلك الأستاذان مصطفى وعلي أمين مع الحماصي إلى الصحافة ومواقعها القيادية، قد شهد إبعاد الأستاذ محمد حسنين هيكل عن رئاسة تحرير الأهرام وعن الإطّلال على قراء الصحف المصرية؛ وكان هذا نوعاً من الاستبدال يتعدى مغزاه الدلالات الشخصية/المهنية/السياسية في قصة هيكل ومنافسيه وخصومه، إلى تأكيد هيمنة الدولة ورئيسها على الصحافة.

٢ - «رقيبُ الصحافة يُنكر الرقابة»، حوار مع رئيس المكتب السيد لطفي عبد القادر، أجراه ريتشارد جير ونشرته صحيفة **ميدل ايست تايمز** في ٢٤ أغسطس ١٩٩٧.

٣ - تنص المادة ٤٨ في الدستور (عام ١٩٧١) على التالي: «حرية الصحافة والنشر مكفولة، والرقابة على الصحف محظورة، وإنذارها أو وقفها أو إلغاؤها بالطريق الإداري محظورة. ويجوز استثناءً في زمن الحرب أو حالة الطوارئ أن يُفرض على الصحف والمطبوعات ووسائل الإعلام رقابةً محدّدة في الأمور التي تتصل بالسلامة العامة أو أغراض الأمن القومي». ويرى العديد من الباحثين أن نصوص الدستور في ذاتها جاءت متقدّمة في إقرار مفهوم وضمانات حرية الصحافة. إلا أن القوانين المنظمة للملكية وإصدار الصحف والتنظيم المهني، ولعقوبات النشر، وحرية استقاء الأنباء وتداولها، فضلاً عن حالة الطوارئ الممتدة، تعزّز الممارسات الرقابية والمقيدة لحرية الصحافة. وعلى سبيل المثال يمكن مراجعة الأبحاث التالية: الدكتور محمد نور فرحات، «حرية الصحافة والإعلام في مصر بين التنظيم القانوني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان»، **مجلة الدراسات الإعلامية**، القاهرة، إبريل - يونيو ١٩٩٩، ص ٤٠ - ٤٤؛ وأحمد سيف الإسلام حمد، **مدى دستورية التنظيم التشريعي للتدخل الإداري في حرية التعبير في مصر - قانون المطبوعات وقانون الطوارئ نموذجاً** (القاهرة: مركز هشام مبارك لحقوق الإنسان بالقاهرة، يناير ٢٠٠٠)، ص ٧.

منابعها الأولى عن جهات سياسية وأمنية عديدة، وقد تشمل وقائع مدنيّة أو عسكريّة معروفة ومنشورة في الصحف العالميّة: فقد تُصدّر تعليماتٌ بحظر نشر أنباء عن مشاركة القوات المصريّة في «مناورات النجم الساطع» مع القوات الأمريكيّة، أو عن الأضرار الماديّة والبشريّة في المناطق المصريّة المجاورة لقطاع غزة جرّاء العدوان الإسرائيليّ على مخيمات اللاجئين الفلسطينيين اللصيقة بها. وقد تضطرّ الصحف المصريّة أيضاً إلى التوقّف عن متابعة تحقيقات قضائيّة تشغل الرأي العامّ فور إصدار النائب العامّ قراراً بحظر النشر. ولا شكّ أنّ الرقابة التي تتخذ شكل التعليمات أو أوامر حظر النشر تثير حفيظة المهتمين بحريّة الصحافة، لما تنطوي عليه أحياناً من توسّع غير مبرر لمقتضيات مفهوم «الأمن القوميّ والسلامة العامة»، ولما قد تنحاز إليه بفعل اعتبارات وتأثيرات سياسيّة سلطويّة أو اجتماعيّة طبقية.

ويتواتر مفعول الرقابة الرسميّة السابقة على النشر من حين إلى آخر عبر النصائح الشفويّة والتعليمات المكتوبة إلى مسؤولي التحرير. فلا تدري غالبية الصحفيين والكتاب بمجرياتهما لأنّها من أسرار الدائرة الضيقة المقرّبة من رئيس التحرير أو ما يُسمّى بـ «المطيخ الصحفيّ». أما قرارات النائب العامّ بحظر النشر فإنّها تصبح معروفة للجميع، بما في ذلك القراء، لأنّها معلنّة.

وفي كل الأحوال، تظلّ أشكال هذه الرقابة، إداريّة كانت أم قضائيّة أم شفويّة، أقلّ إثارة للجدل ومدعاة للانتباه إذا فُورنت برقابة الردع والعقوبات على النشر. كما تبقى - في ظلنا - أضعف أثراً في فضاء حريّة الصحافة في مصر مقارنةً بنفوذ الرقابة الذاتيّة داخل المؤسسة الصحفيّة ذاتها.

الجريمة والعقاب

فالصحفيّون المصريّون، فضلاً عن العاملين في منظمات حقوق الإنسان والمنظمات المعنيّة بحريّة التعبير، يعتقدون أنّ ظاهرتين بذاتهما حُطفتا الاهتمام خلال السنوات القليلة الماضية:

الأولى تتمثّل في الاتجاه غير المسبوق إلى معاقبة الصحفيين والكتاب بالسجن والغرامات الباهظة في قضايا النشر. فقد أيقظ مناحُ عدم التسامح المجتمعيّ والسلطويّ والدينيّ نصوصاً عقابية كانت نائمة، ومكّنّ المئات من رفع الدعاوى أمام المحاكم ضد الصحف والصحفيّين، ودفع (وما يزال) إلى محاولات حثيثة للتشريع بمزيد من تشديد العقوبات.^(١) ورغم أنّ مقاومة الصحفيين وقطاعات من المجتمع المدنيّ قد أدت إلى تراجع الدولة عن القانون رقم ٩٣ لعام ١٩٩٥، الذي وُصِفَ بقانون «اغتيال الصحافة»، وإلى استبداله بقانون أقلّ تشدداً (هو قانون رقم ٩٦ لعام ١٩٩٦)، فإنّه منذ إقرار القانون المعدّل تمّ سجن سبعة صحفيين على التوالي في قضايا النشر بالصحافة، بينما لم تُعرف مصرٌ في السابق وعلى مدى نحو نصف قرن كامل سجناً صحفيّاً أو كاتباً واحداً في قضايا الصحافة!^(٢)

١ - كان من أحدثها: مشروع القانون الذي تقدّمت به وزارة الثقافة إلى البرلمان منذ العام الماضي بعنوان «المحافظة على الوثائق القوميّة»، ويتضمن قيوداً إضافية على حريّة تدفق المعلومات؛ ومشروع القانون الذي تقدّم به عددٌ من نواب البرلمان مطلع الصيف الحاليّ، ويقوم على فرض المزيد من العقوبات السالبة للحريّة في قضايا النشر الصحفيّ.

٢ - الصحفيّون السبعة الذين أمضوا عقوبة الحبس في قضايا النشر هم: مجدي أحمد حسين وصلاح بديوي وعصام حنفي ومحمد هلال (من جريدة الشعب الحزبيّة المعارضة) وجمال فهمي وعمرو ناصف (من جريدة العربيّ الحزبيّة المعارضة أيضاً) وممدوح مهران (من جريدة النبا). وستة من هؤلاء الصحفيين السبعة سُجنوا بمقتضى أحكام صدرت لصالح الدكتور يوسف والي نائب رئيس الوزراء ووزير السياحة، والكاتب ثروت أباطة وكيل مجلس الشورى، والسيد علاء الألفي نجل اللواء حسن الألفي وزير الداخلية الأسبق. واللافت أنّ أياً من هذه الحالات لا يعود إلى قضايا رفعها مواطنون عاديّون. وننوه هنا كذلك إلى أنّ العشرات من الأحكام القضائيّة كانت ولا تزال تُصدّر، وطال العديديّ منها أنباءً أو آراءً منشورة في صحف الدولة المسماة بـ «القوميّة»، إلاّ أنّها تنتهي في أقصى حدّ إلى عقوبات لا تُوجب الحبس. وقد حُفِلت متابعات منظمات حقوق الإنسان والحريات الصحفيّة المحليّة والعالميّة منذ ١٩٩٧ بتقارير عن سجن الصحفيين المصريّين في قضايا النشر. ووفق أحدث القوائم التي أعدتها المنظمتان المصريّة في صيف عام ٢٠٠٢، فإنّ المنظمتان تتابع ١٥ قضية تُنشر أمام المحاكم. هذا ويصعب حصر إجماليّ لعدد هذه القضايا، التي باتت ظاهرة تهدّد الصحافة بأسرها.

أما الظاهرة الثانية فهي وقف إصدار عددٍ من الصحف. وأمّا ثلاثه نماذج بارزة حصلت في أعوام ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ لوقف الإصدار، وذلك ضمن عشرات المطبوعات الأخرى التي تعرّضت لمصير مشابه. ففي عام ٩٩ صودرت مراراً صحيفة **الدستور** المتميّزة التي كانت تُصدر بترخيص من الخارج، ثم أُوقفت طبعها وتوزيعها نهائياً. وفي عام ٢٠٠٠ قدّمت جريدة **الشعب**، الناطقة بلسان حزب العمل الإسلاميّ التوجّه، نموذجاً للكيفية التي تتحرّك بها الأيدي الخفية للدولة عندما ترّغب في وقف جريدة حزبية، وذلك باللجوء إلى بعث نصوص نائمة في قانون الأحزاب، وبالاستناد إلى صلاحيّات «اللجنة شبه الحكوميّة المسؤولة عن الحياة الحزبية» في تجميد نشاط الحزب. ومع أنّ القائمين على الجريدة حصّلوا لاحقاً على أحكام عديدة ونهائية باستئناف صدورها، فإنّ ضغوطاً سياسيّة وإداريّة حالت دون طبعها وعودتها، خاصّة أنّ الدولة تكاد تحثكر إمكانات الطباعة والتوزيع. وفي العام الماضي توقفت جريدة **النبا** التي كانت تُصدر عن شركة مساهمة مصريّة بعد حكم قضائيّ، لكنّ استئنافاً أمام محكمة عليا أعاد الجريدة إلى الصدور هذا الصيف.^(١)

ويعرف النظر عن أسباب وملابسات وقف الصحف أو سجن الصحفيين في قضايا النشر، فإنّ اللجوء إلى عقوبات فظة من هذا النوع يُشيع مناخاً من شأنه ترويع الكتابة الصحفيّة وكبح استقلال الأنباء وحرية إبداء الرأي. ولعلّ تقرير مجلس نقابة الصحفيين المصريين، المقدّم إلى الجمعية العموميّة في العام الحاليّ، يعبر عن شيء من هذا حين يقول: «إنّ أمننا المهنيّ ما يزال بعيد المنال طالما ظلّت تحكّم مهنتنا قوانين النشر والتشريعات الصحفيّة المبتورة أو المشوهة أو القاصرة التي تنتمي إلى قرون أخرى دخلت ذمّة التاريخ.»^(٢)

والحاصل الآن أنّ المطالبة بتعديلات تشريعيّة لصالح حرية الصحافة - بما في ذلك فك القيود عن إصدار الصحف، وضمان حرية الحصول على المعلومات - تواجه بقوى اجتماعيّة وسلطويّة تُشدّ المزيد من التصيق والتشدد. وبينما تأخذ مصرُ باقتصاد السوق والليبراليّة الاقتصاديّة، فإنّ الليبراليّة السياسيّة والصحفيّة تظلّ أمراً بعيداً. فالسلطة السياسيّة تتبني صراحةً تأجيل «الإصلاح السياسيّ والديمقراطيّ» إلى أجل غير مسمّى. ويظهر رجال الأعمال الجدد تبرُّماً لا يقلّ شراسةً وعدوانيّةً عمّا يُعرف به مسؤولو الدولة إزاء أيّ خروج عن الأداء الصحفيّ التقليديّ الرتيب باتجاه الشفافيّة والآراء الانتقاديّة. ولا تكتفي هذه القوى بعرقلة رفع القيود عن الصحافة، ولا بإعادة اكتشاف وتفعل التشريعات العقابية الفظة فقط، بل تسعى بدأً إلى وضع قوانين أكثر تشدداً وتضييقاً. وعلى غير ما هو مطروح عالمياً بشأن التوازن المنشود بين حرية الصحافة وحماية حرمة الحياة الخاصّة للمواطن، فإنّ الجدل الذي قد يثور في مصر من حين إلى آخر يبدو مشدوداً بقوة إلى إضفاء «قداسة ما» على نخبة أهل المال والسلطة، لا إلى حقّ المواطنين في أن يعلموا - فضلاً عن أن يتمتعوا سواسيةً - بحماية حرمة حياتهم الخاصّة ما دامت أعمالهم لم تتقاطع بالشأن العامّ. وما يبعث على المزيد من القلق هنا أنّ غالبية التعديلات التشريعيّة المتشدّدة المقترحة تنحو إلى تأكيد التمييز لصالح «الشخصيات العامّة». كما أنّ

١ - تتصل ملابس إيقاف الصحف الثلاث المشار إليها بنشر موضوعات تتصل بالدين. وأدّت صحيفتان من تلك الصحف إلى خروج مظاهرات غاضبة على هذه الخلفية: **الشعب** عندما حرّضت ولوّحت بالتكفير ضدّ وزارة الثقافة لنشر رواية **وليمة لأعشاب البحر**، فتظاهر «أزهريّون» غاضبون؛ و**النبا** عندما أخرجت شاباً قبطياً للاحتجاج على نشر الصحيفة وقائع تحقيق جنائيّ مع راهب قبطيّ متهم بعلاقات جنسيّة، فضلاً عن صور مثيرة أرفقت بالموضوع ومزاعم عن حدوث هذه الوقائع في واحد من أقدس الأديرة المصريّة وأقدمها. أما مصادرة الصحيفة الثالثة **الدستور** وإيقافها فيتعلّقان في الجانب المباشر بنبي عن تهديد متطرّفين إسلاميين لرجال أعمال مسيحيين بسبب علاقتهم بالولايات المتحدة. إلا أنّ الحظر والإيقاف والإلغاء امتدّت إلى عشرات الصحف والمجلات، ولخلفيات مغايرة للخلفيات السابقة. فعلى سبيل المثال يشير التقرير السنويّ لمنظمة حقوق الإنسان المصريّة عن عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ (ص ١٢٠ و ١٢١) إلى أمر إداريّ من محافظ القاهرة بتاريخ ٢٠ سبتمبر ٩٩ أغلق ١٤ صحيفة ومطبوعة، بينها المجلة التي تُصدرها المنظمة ذاتها؛ بينما قدر عدد الصحف المحظورة الصادرة بترخيص من الخارج والتي اضطرت إلى التوقّف بحلول عام ١٩٩٩ بنحو أربعين، بينها **الدستور**.

٢ - تقرير مجلس نقابة الصحفيين إلى الجمعية العموميّة للنقابة في العام الحاليّ، ص ٩.

كلّ أحكام السجن التي صدرت بحق الصحفيين السبعة ونفذوها كانت في قضايا لا تتعلق «بالسطاء من الناس»؛ فقد كان المدعون فيها من كبار رجال الدولة، والنخبة السياسية والاقتصادية.

وزادت موجة التعصب الديني في الربع الأخير من القرن العشرين من تعقّد الصراع حول حرية الصحافة. وقد بلغت هذه الموجة ذروتها في عقد التسعينيات باغتيال الكاتب فرج فودة، وبمحاولة قتل الأديب نجيب محفوظ، فضلاً عن حُكْم قضائي يكفر المفكر نصر حامد أبو زيد ويفرق بينه وبين زوجته ويُجبره على الإقامة خارج مصر، وذلك وسط حملة عاتية من دعاوى «حماة الدين والفضيلة» مرفوعة أمام المحاكم لمطاردة الآراء والأفكار بتهمة الكفر في الصحف والكتب والسينما.^(١) ولم تقتصر العواقب على إشاعة الخوف والحذر بين الكتاب والصحفيين والفنّانين خشية ملامسة خطوط التكفير، بل كرس هذا المناخ الرديء انفصاماً خطيراً أضرب بمطلب الإصلاح الديمقراطي. فقد أسفرت المواجهات بين «الإسلاميين» والحكم منذ مطلع الثمانينيات عن تكريس هؤلاء، في نظر قطاعات واسعة من الرأي العام، باعتبارهم المعارضة الصلبة الأبرز التي تتحدى «الدولة المستبدّة». إلا أنّ مثل هذه المعارضة التي تتجه بالمجتمع إلى «الظلامية» لا تقلّ في الحقيقة استبداداً. وتلخص مأساة صحيفة الشعب هذا الانفصام الخطير: فقد حرّضت بدايةً ضد حرية التعبير والإبداع، وخاضت حملة تكفير ضد نشر رواية **وليمة لأعشاب البحر** لحيدر حيدر، وأخرجت الحملة طلبة جامعة الأزهر غاضبين إلى شوارع القاهرة. ومثلما عالجت الدولة حملة دعاوى التكفير أمام المحاكم بإصدار قانون «الحسبة» عام ١٩٩٦، فأمتت حقّ الادعاء لحسابها ممثلاً في النيابة العامة ومن دون إلغاء مبدأ التكفير، صادرت الدولة الرواية ثم أغلقت الصحيفة في عام ٢٠٠٠ لسبب آخر ولكن وفق منطق المصادرة عينه الذي دعت إليه الصحيفة. وعلى هذا النحو أضررت الديمقراطية، وانتهكت حرية التعبير والصحافة بما لحق بالرواية والجريدة معاً. أمّا مطلب الإصلاح التشريعي من أجل صحافة حرة، فقد سقط في الطريق ضحية الاستبداد السياسي والتكفير الديني معاً.

ويمثّل التهديد بإغلاق الصحف وسجن الصحفيين رادعاً رقابياً مثار جدل واهتمام. فالإغلاق والسجن من الظواهر التي استجدت وتكررت في السنوات القليلة الماضية، وتركت مخاوفها تحلق في الفضاء الصحفي بأسره وبين جموع الكتاب والصحفيين، وإن كانت هذه الظواهر لم تخرج في الممارسة عن نطاق الصحف الحزبية و«الجديدة المستقلة» والمطبوعات الدورية المحدودة التوزيع كذلك التي تُصدرها منظمات حقوق الإنسان أو جمعيات المجتمع المدني والأوساط الثقافية وأحزاب المعارضة.

وهناك أشكال أخرى من رقابة الردع والعقوبة، وإن كانت لا تسترعي الاهتمام عادةً. فقد يتم استدعاء الكتاب والصحفيين للتحقيق أمام الجهات المدنية أو العسكرية. وربما وجد رئيس التحرير ومحرر المادة الصحفية نفسيهما أمام النيابة العامة ليوم كامل أو يزيد بسبب نشر نبا إضراب ما، كما حدث في فبراير ١٩٩٩ مع جريدة **الوفد** الحزبية بشأن خبر عن عمال وموظفي البنك المركزي، بعد أن وجهت إليهما اتهامات بنشر معلومات كاذبة تُضرب بالمصلحة العامة وتحرّض الرأي العام؛ وبعد دفع كفالة مالية جرى إخلاء سبيلهما. وكانت أحدث وقائع الاستدعاء أمام جهات عسكرية هي التي جرت مع جريدة **العربي** الحزبية الناصرية المعارضة، بعد أن نشرت في أبريل الماضي تغطيةً لمحاضرة ألقاها رئيس أركان الجيش الأسبق الفريق سعد الشاذلي. وكان الكثيرون قد اعتبروا أنّ ما نُشر لا يحتمل جديداً بشأن ما هو معروف عن التأثير السلبي لعاهدة السلام المصرية - الإسرائيلية في قدرات مصر في الدفاع عن سيئها. وانتهت التحقيقات بنشر الجريدة اعتذاراً تؤكد فيه تدبيرها للقوات المسلحة، بعدما خلف الاستدعاء العسكري ظلالاً من القلق والمخاوف بين الصحفيين. ولعلّ آخر الوقائع المعلومة في رقابة العقوبة والردع اللاحق على النشر الإطاحة الفورية برئيس تحرير جريدة **الميدان** «المستقلة» الأستاذ سعيد عبد الخالق، وكيل نقابة الصحفيين، لنشر

١ - حول ظاهرة رفع دعاوى التكفير أمام القضاء، وامتداد هذه الظاهرة لمطاردة الكتابات الصحفية، وعن قانون الحسبة، يمكن مراجعة مطبوعة حرية الصحافة عن لجنة الدفاع عن حرية الفكر والاعتقاد في مايو ١٩٩٦.

صورة لجثمان الرئيس السادات عقب اغتياله - وهي المرة الأولى التي يعاين فيها المصريون في صحافتهم آثار الطلقات التي أودت بحياة السادات منذ نحو ٢١ عاماً.^(١)

الرقابة الذاتية في الصحف: السلطة والإعلان ورجال الأعمال

لكن تظل الرقابة الأكثر شيوعاً ونفوذاً هي ذلك النوع الراسخ والمعروف بـ «الرقابة الذاتية»، التي نادراً ما تثير ضجة أو تسترعي انتباهاً، وإن كانت تهيمن بسطوتها في صمتٍ على ما يسمّى بـ «الصحف القومية». وتسيطر الدولة ولا تزال على هذه الصحف بواسطة اختصاصات مجلس الشورى، وريث الاتحاد الاشتراكي في ملكية الصحف والإشراف عليها. وتملك مؤسسات الصحافة «القومية» السبع الرئيسيةً وضماً شبه احتكاري في الفضاء الصحفي، يتجلى في السيطرة على إمكانات الطباعة والتوزيع وأسواق الإعلانات وعلى أضخم دائرة من القراء. وبعد نحو ربع قرن من التعددية الحزبية المقيدة، يوضع سنواتٍ على صدور صحفٍ محدودة العدد من قبل شركات خاصة، تُقدّر هيمنة صحف الدولة المسماة بـ «القومية» على مجمل الفضاء الصحفي في مصر بنسبة تتراوح بين ٨٥ و٩٠ بالمائة. وهذه النسبة تماثل تقريباً حصّة الصحفيين العاملين في الصحف «القومية» بين أعضاء نقابة الصحفيين المصرية. وتمتد مظاهر الوضع شبه الاحتكاري إلى الهامش المحدود خارج الصحافة «القومية»، ويُعزى استمرار صحف معارضة رئيسة في الصدور إلى تغاضي «المؤسسات القومية» عن المطالبة بالديون المتركمة على تلك الصحف ثمناً للطباعة ولغير ذلك من الخدمات التقنية والتسويقية التي تتولاها تلك المؤسسات. ومن غير المتوقع في الأجل المنظور تحدي الوضع شبه الاحتكاري هذا؛ ذلك أنّ اهتمام جمهور القراء بالصحافة الحزبية سرعان ما انحسر مع اكتشاف الحدود الحقيقية لتلك التعددية والهبوط المستمر لسقف المعارضة. أما الصحف الجديدة المسماة بـ «المستقلة» فلا تزال محدودة، وإن انتهى أمرها الآن إلى مزاحمة الصحف الحزبية المنهكة لا إلى الظهور بديلاً للصحف «القومية». وتتضح تلك الحقيقة من الهجرة الملحوظة لكتّاب وصحفيي المعارضة إلى العمل والنشر في الصحف «القومية»، وذلك على عكس ما كانت عليه الحال في السنوات العشر الأولى التالية لإصدار أولى الصحف الحزبية.^(٢)

وتكمن سلطة الرقابة الذاتية في طبيعة علاقة «الصحافة القومية» بالدولة والمجتمع، وفي بناء السلطة وآليات السيطرة داخل هذه الصحف ذاتها. فالقيادات الصحفية (وتحديداً رؤساء مجالس الإدارة والتحرير) تدين باختيارها وبالإستمرار في مناصبها لرئيس الدولة، وهو نفسه رئيس الحزب الحاكم «الوطني الديمقراطي» الذي يسيطر على الأغلبية المطلقة في مجلس الشورى. وتتمتع القيادات الصحفية بدورها بسلطات شبه مطلقة في الإدارة وعلاقات العمل، فضلاً عما تجنيه من امتيازات خاصة تجعل منها جزءاً من بناء السلطة السياسية والنخبة الاجتماعية المهيمنة.

ولأنّ إشراف وملكية الدولة على الصحافة بدأ في زمن «المشروع الناصري»، فإنّ الوظيفة التعبوية والطابع الشمولي قد أصبحا خالصين لخدمة مكانة رئيس الدولة ورجال الحكم النافذين ودفاعاً عن السياسات الرسمية. هكذا سارت الأمور بعد أن انحسرت الأطر الإيديولوجية الجامعة على غرار: «تحالف قوى الشعب

١ - وقائع الملاحقة بالتحقيقات أمام جهات مدنية وعسكرية تسجلها تقارير منظمات حقوق الإنسان، بما في ذلك تقرير المنظمة المصرية المشار إليه عن عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٠. أما واقعتا العربي والميدان فقد نُشِرتا في ٢٨ أبريل و٢٨ مايو ٢٠٠٢ على التوالي.

٢ - المؤسسات «القومية» السبع هي: الأهرام، وأخبار اليوم، والتحرير (تصدر عنها جريدة الجمهورية)، والهلال، وروز اليوسف، والمعارف/أكتوبر، والتعاون. وبدأت الصحف الحزبية المشار إليها في الصدور منذ عام ١٩٧٦، وغالبيةها أسبوعية وتعاني تعثر أوضاعها على مستويات عديدة - بما في ذلك انخفاض التوزيع مقارنة بما كان عليه حتى عقد الثمانينيات. أما الصحف والمجلات «المستقلة» و«الجديدة» فهي لا تزال محدودة العدد، وأبرزها: الأسبوع وصوت الأمة والزمان ووجهات نظر، وجميعها أسبوعية عدا الأخيرة فهي شهرية. وهناك ما يقدر بثلاثين مشروع صحيفة مماثلة لا يزال مؤسسوها ينتظرون عبثاً الحصول على موافقة المجلس الأعلى للصحافة كي يرحّص لها بالصدور، وذلك بعد أن تقدّموا بما يفيد الوفاء بالشروط القانونية الصعبة أصلاً. ومن جانب آخر يقدر عدد الصحفيين النقابيين خارج الصحف «القومية» بأقل من ٥٠٠ صحفي بين إجمالي رقم تجاوز بقليل الأربعة آلاف.

العامل» و«مشروع وطني للنهضة» وغير ذلك. وتبدو هيمنة السلطة السياسية وسطوتها غاية في المباشرة والوضوح، رغم ما تتخذه الدولة بالصحافة «القومية» من سيطرة مموهة (إذ بمقتضى نص القانون تملك الدولة هذه الصحف ملكية خاصة)، ويمارس حقوق الملكية عليها مجلس الشورى، وترشح اللجنة العامة بمجلس الشورى القيادات الصحفية قبل التصديق على تعيينها، كما أن الغالبية في مجالس إدارة الصحف وجمعياتها العمومية للمعيّنين لا المنتخبين). هكذا تقبض الدولة على سلطة شبه مطلقة في تقرير مصير القيادات الصحفية، بينما يحق لهذه القيادات بدورها ممارسة سلطات مماثلة داخل صحفها ومؤسساتها ما أخلصت لمصدر شرعية مناصبها. في الوقت نفسه فإن أبنية وثقافة السلطة داخل الصحف تتكفل بدورها بإنتاج وترسيخ قيم الولاء الشخصي والنفعي، المغلفة بالقداسة الأبوية، وهي القيم عينها التي تترف على علاقة القيادات الصحفية برئيس الدولة ورجالها النافذين.^(١)

وتتعزيز بنية القمع في الفضاء الصحفي على ضوء التحولات المجتمعية السياسية، إذ أصبحت القيادات الصحفية تحترف تكويناً ورؤية وممارسة عن جيل الأساتذة محمد حسنين هيكل وإحسان عبد القدوس ومصطفى وعلي أمين وغيرهم. فقد نشأ الجيل السابق الذي تولى مسؤولية الصحف في بيئة تعددية ليبرالية قبل احتكار الدولة للصحافة والسياسة، وكانت علاقته برأس الدولة (أي بالرئيسين عبد الناصر فالسادات) تسمح بمساحة من التفاعل والحوار أرحب مما انتهت إليه الأمور فيما بعد. وربما كان هامش الحوار والتفاعل - الذي بات مفقوداً الآن - أحد أوجه العلاقة المركبة بين الجنحين المدني والعسكري للنخبة الشابة المصرية الطامحة إلى تغيير مصر منذ أواخر الأربعينيات والباحثة عن طريق جديد، وهي العلاقة التي كانت تتذبذب صعوداً وهبوطاً بين الصدام العنيف والحوار الحميم، ولم تسلم خلالها - إلا فيما ندر - قيادة صحفية أو كاتب مرموق من الاعتقال أو المنع أو النقل من عمله رغم أنه كان أو عاد محاوراً حميماً للرئيس. أما جيل القيادات الصحفية الحالية الذي اكتسب خبرته المهنية وتقاليده الإدارية في إطار مؤسسات وثقافة تعبوية شمولية، فإنه ينعّم باستقرار غير مسبوق في مواقعه وعلاقته بالسلطة، لكنه يفتقر إلى ما توفّر لسابقه من فرص التفاعل والحوار مع رأس الدولة بل ومن الطموح والبحث لتغيير البلاد. وأما شباب الكتاب والصحفيين فقد أدركوا أبعاد وعواقب الوعود بالديمقراطية والتعددية السياسية - تلك الوعود التي تواترت هباءً منذ هزيمة ١٩٦٧ وخلال الانفتاح الاقتصادي اللاحق وما بعده.

في مثل هذه البنية المهيمنة على «الصحافة القومية» والممتدة إلى الهوامش المحدودة المحيطة بها (بما في ذلك الصحف الحزبية والجديدة العاجزة عن طرح قيم وممارسات مختلفة)، يصعب أن تتسرّب إلى القراء انتقادات موجّهة إلى رئيس الدولة أو رجالها النافذين أو إلى جوهر سياساتها. هذا بينما تتمتع الحكومة وأعضاؤها بحصانة مبالغ فيها مع صحافة يقودها «أهل البيت»... إلا إذا أقال رئيس الدولة الوزراء فيصبحون عندئذ عرضة للانتقاد، أو إذا شهدت الحكومة صراعاً داخلياً شاء أحد أطرافه أو جميعها نزع الصحافة والرأي العام فيه! وبصفة عامة، فإن أولويات الصحافة تتحدد بما يعرّف طابع هذه البنية ويضمن رسوخ المواقع والمقاعد المستقرة لقياداتها. ولذا تنحو الصحف «القومية»، واليومية الكبرى على نحو خاص، إلى تكريس «بروتوكول سلطوي» مماثل لنشرات الإذاعة والتلفزيون الرسميين، ولو جاء ذلك التكريس مكرراً ومعاداً على حساب الاعتبارات الصحفية المهنية واهتمامات القراء الحقيقية.

أما استقلالية الصحافة والصحفيين فلا يبقى منها إلا النصوص المعطلة والعاجزة والمجاملة في الدستور والقوانين والخطاب السياسي. وعلى هذه الاستقلالية المقترضة أن تصمد بمعجزة أمام عشرات الممارسات

١ - تعكس علاقة الصحف «القومية» بالدولة وبرئيسها إحدى نتائج تركّز وتداخل السلطات في نموذج شمولي. وإن اتخذت مساراً قانونية وإجرائية معقدة ومموهة. ومنذ قانون «تنظيم الصحافة» عام ١٩٦٠ ظلّ لرئيس الدولة، رئيس الاتحاد الاشتراكيّ فالحزب الوطني، الكلمة الأخيرة بشأن القيادات الصحفية. أما النصوص القانونية التي استشهدنا بها فهي من القانون ٩٦ لعام ١٩٩٦، فضلاً عن لوائح سبقت هذا التاريخ لكنها لا تزال حاکمةً للجوانب الإجرائية في تعيين قيادات هذه الصحف.

المقوّضة لها. ولا يجد قادة المؤسسات الصحفية حرجاً في إعلان مبايعة رئيس الدولة بلغة الإجماع التام (نيابةً عن كافة الصحفيين والعاملين). ويوجد مئات الصحفيين وعشرات الكتاب والمفكرين اللامعين أنفسهم يمرّون بهذا النوع من إدماجهم في عمليات «المبايعة الإجماعية» دون قدرة منهم على الاعتراض أو التحفظ على الإهانة التي لحقت باستقلاليتهم واستقلالية الصحافة ذاتها. (١)

قد يتجرأ صحفيٌّ أو نفرٌ من الكتاب بين حين وآخر على انتقاد تأثير هذه البنية السلطوية الشمولية وتفاعلاتها السلبية على قضايا من قبيل: المخاطر التي تهدد حرية الرأي وتداول المعلومات في ظل تأثير الإعلانات، أو نفوذ رجال الأعمال المتزايد، أو «مراعاة خواطر» قادة وحكومات الدول الشقيقة والصديقة. وفي كل مرة يثور فيها انتقادٌ من هذا القبيل فإنه ينتهي إلى لا شيء، وسرعان ما يسود صمت القبور. وفي هذا الوقت تتوافر الشكوك والشواهد على خطورة امتداد الرقابة الذاتية - بفعل البنية السلطوية المهيمنة وتداخلها مع تداعيات اقتصاد السوق - كي تحجب المعلومات وتقمع الآراء لسنوات في قضايا تخص المواطنين مباشرة. فلم يعد خافياً على أحد استخدام الصحافة في تضليل المواطنين سنواتٍ طويلةً في قضايا من نوع توظيف الأموال، وأحوال المصريين العاملين في العراق ودول الخليج. وواقع الأمر أنّ الشكوك والشواهد على دور الرقابة الذاتية في مثل هذه القضايا وغيرها يشمل صحفاً حزبيةً أيضاً. (٢)

لا شك في أنّ «الصحافة القومية» تشهد نوعاً من الانفتاح المحدود عندما يتسع هامش حرية الرأي فيها أمام كتاب وصحفيين متميزين من اتجاهات شتى يتحلون بقدر من الجرأة والمصداقية. وقد يكون بإمكان كتابات أولئك الصحفيين أن تتجاوز «المحظورات» لكنّها لا تخترق «المحرّمات». وقد يجري منع مقالات نفعوا بها إلى النشر، لسبب أو لآخر. ولمثل هذا الانفتاح وجهٌ آخر، لأنّ الممارسة «المشخصنة» لحرية التعبير تطفو فوق ترتيبية رقابية تتحدد مراتبها وفق مكانة الكاتب والصحفي ونفوذهما. ولا يتجاوز الكتاب الكبار ممّن يمتلكون الجرأة والاستعداد للاستفادة من هامش الحرية الاستثنائية عدد أصابع اليد الواحدة في كل صحيفة «قومية». وتظلّ بنية الهيمنة السلطوية والرقابة الذاتية تدفع بالغالبيّة الساحقة إلى أشكال من «الكتابة الهامشية» والنمطية المقولبة. وهكذا تنتقل الآليات الرقابية الذاتية إلى المبادرة الشخصية قبل فعل التفكير والكتابة ذاته، وقبل أن يبلغ النصّ الحرّز أصلاً إلى من يملك سلطة إجازة النشر والتصريح. وهكذا يجد الصحفيون أنفسهم ينزعون من تلقاء أنفسهم إلى اعتياد تجنّب الموضوعات الأكثر حيويةً والأكثر إثارة للجدل، أو تلك التي يرجح أن تُغضب أصحاب السلطة وموئلي الإعلانات، وكذلك تجنّب الموضوعات التي تهدد علاقات رؤسائهم بالنخبة السياسية والمالية المؤثرة. وينخرط آخرون في التحول إلى «ماكينات دعاية» لمصادر الأنباء من رجال الحكومة أو الأعمال، وبالتوافق عادةً مع مسؤولي الصحيفة. وربما يبذل نفرٌ من الصحفيين جهداً خارقاً لتمرير كتابات «مبهمة» بافتراض أنّ رؤسائهم وزملائهم ممّن يجيزون النشر أكثر ذكاءً وفطنةً من «الرقيب الرسمي التقليدي» المتصور في مخيلتهم، وأنهم من ثم سيُسّمحون بنشرها.

وعلاوةً على كل ذلك، فهناك قائمة «المحرّمات المقدّسة» (التابوهات السياسية والدينية والجنسية) التي يتعيّن على الكتاب والصحفيين المصريين - إيثاراً للسلامة - أن يتجنّبوها. إلا أنّ المتاعب قد تلاحقهم جرّاء

١ - كانت الفترة التي سبقت استفتاء الرئاسة الأخير في خريف ١٩٩٩ حافلةً بهذه الظواهر، بما في ذلك تعليق لافتات أمام دور الصحف تحمّل عبارات المبايعة الإجماعية. كما اكتشفت القيادات الصحفية في عيد ميلاد السيد الرئيس مناسبةً سنويةً لا ينبغي إهدارها تأكيداً لولاءٍ يختلط فيه العام بالخاص، وتراجع فيه لغة الخطاب الإعلامي إلى مدهانات ومبالغات مسببة لمقام الرئاسة ولما هو متصورٌ من استقلالية الصحافة.

٢ - على سبيل المثال، طرحت مقالات الراحل الأستاذ أحمد بهاء الدين في ١٩٨٦، ومقالات الأستاذ فهمي هويدي عام ٢٠٠١ وعلى صفحات الصحف المصرية، جوانب من التأثير السلبي للإعلان ورجال الأعمال. وقد انتهت المناسبتان من دون تغيير ملموس، إذ تكفّلت القوى ذات المصلحة في بقاء الحال على ما هو عليه بإحكام الحصار حول ما طرحه الكاتبان، سواء كانت هذه القوى مهيمنة على الصحافة أو على المجتمع.

«محظورات» تتبدل خرائطها ومواقع ألغامها الخفية بين وقت وآخر. فالتعرض بالنقد لدولة شقيقة أو صديقة، أو لرجل أعمال، أو لمسؤول أو شركة ما، قد يكون مباحاً في أوقات ومحظوراً في أخرى، ولأسباب لا يعرفها ولا يقدرها إلا رئيس التحرير وأقرب معاونيه. وعادةً فإن انتهاك تعليمات حظر النشر الظاهرة والخفية، والإصرار بمصالح رئيس التحرير إصراراً أو عمداً، يقودان إلى ما لا تُحمد عقباه، ولا تتوافر تقاليد أو أطر تنظيمية جادة تضمن الدفاع الجماعي عن حق متابعة الكتابة والنشر. ومن شأن التمرد والأخطاء الصادرة عن الهامش المتاح لحرية الصحافة خارج احتكار الدولة أن تستدعي إجراءات وردود أفعال فظة وترويعية كقيلة بردع تنامي محاولات «الخروج عن النص»، كما ورد بشأن ظاهرتي السجن والإغلاق. ولعل الأكثر بؤساً أن يجري الترويح لحرية الصحافة بوصفها منحة كريمة تفضلت بها سلطة في الدولة أو الصحيفة نفسها. ذلك أن مغزى هذا، ببساطة، هو أن المنحة قابلة للاسترداد، وأن حدوث الأسوأ يظل هاجساً مقيماً.

كارم يحيى

صحفي في الأهرام. متخصص في الشؤون الإسرائيلية. أحد المسهمين في موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية لعبد الوهاب المسيري.